اعم منه وباعتبار انه مشمول له يكون اخص من نقيضه
التباين الى سالبتين كليتين من الطرفين والتساوي
الى موجبتين كليتين والعموم المطلق الى موجبة كلية من احد
الطرفين وسالبة جزئية من الطرف الاخر ومن وجه الى
سالبتين جزئيتين وموجبة جزئية واما اعتبر النسب
بين الكليين لان المفهوم حينئذ اما كليان او جزئيان
او كلي وجزئي والنسب الاربع لا يتحقق في القسمين
الاخرين واما الجزئيان فلانهما لا يكونان الا متباينين
واما الجزئي والكلي فلان الجزئي ان كان جزئيا لذلك
الكلي يكون اخص منه مطلقا والا فلم يكن جزئيا له
يكون مباينا له قال ونقيضا المتساويين متساويان
اقول لما فرغ من بيان النسب بين العينين شرع
في النسب بين النقيضين فنقيضا المتساويين
متساويان اي يصدق كل من نقيضي
المتساويين على ما يصدق عليه النقيض الاخر

ولا

ولا كذب احد النقيضين على بعض نقيض الاخر
لكن ما يكذب على احد النقيضين يصدق عليه
عينه والا كذب النقيضان فيصدق عين احد
المتساويين على بعض نقيض الاخر وهو صدق
احد المتساويين بدون الاخر هذا خلف مثلا
يجب ان يصدق كل لا انسان لا ناطق لا انسان
ولا لكان بعض اللا انسان ليس بلا ناطق
فيكون بعض اللا انسان ناطق فبعض الناطق
لا انسان وهو محال والاعم من شيء مطلقا اخص
من نقيض الاخص مطلقا اي يصدق نقيض الاخص
على كل ما يصدق عليه نقيض الاعم وليس كل ما يصدق
عليه نقيض الاخص يصدق عليه نقيض الاعم اما
الاول فلانه لو لم يصدق نقيض الاخص على
كل ما يصدق عليه نقيض الاعم لصدق عين الاخص
على بعض ما صدق عليه نقيض الاعم فيصدق الاخص

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)